



النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

يوليو/تموز 2008، المجلد 38، العدد 6
رقم الوثيقة: NWS 21/006/2008

الاعتداء على المهاجرين في جنوب إفريقيا

ما برحت السلطات وأجهزة الشرطة جنوب الإفريقية تمارس التمييز ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء بلا هوادة، وهو الأمر الذي سمح بتفاقم العداء لهم في أوساط الجمهور، ولا سيما في المناطق الريفية الفقيرة، ثم اشتعال أعمال عنف دامية في نهاية المطاف.

ولا يزال الآلاف من المواطنين الأجانب يعيشون في خوف دائم على أرواحهم في أعقاب اندلاع موجة أعمال العنف التي انتشرت في جنوب إفريقيا خلال شهر مايو/أيار.

وأدت الاعتداءات التي بدأت في ضواحي ألكسندرا في 11 مايو/أيار إلى مقتل أكثر من 60 شخصاً، وتشريد عشرات الآلاف، بما في ذلك العمال المهاجرون، وطالبي اللجوء، وغيرهم ممن يعتبرون «أجانب». وإلى جانب أعمال القتل، تعرض هؤلاء الأشخاص للضرب، والاعتداءات الجنسية، فضلاً عن تدمير ونهب الممتلكات.

وكان من بين المستهدفين بوجه خاص المهاجرون من زيمبابوي وموزمبيق والصومال وملواي؛ كما تعرض للاعتداءات مواطنون سود من الفئات اللغوية الأصغر حجماً في جنوب إفريقيا. وفر الآلاف من هؤلاء المهاجرين عائدين إلى أوطانهم، ومن بينهم أكثر من 30 ألفاً من موزمبيق، بينما لاذ آخرون بالكنائس ومراكز الشرطة وقاعات المجالس البلدية. وخلال الأسابيع التالية، بدأت السلطات البلدية في جمع أشتات النازحين ونقلهم إلى «مخيمات» معززة.

ويشكل المهاجرون منذ أمد طويل جزءاً من الاقتصاد جنوب الإفريقي؛ ولكن بالرغم من النمو الاقتصادي، ظلت معدلات البطالة مرتفعة، وهناك نقص شديد في الإسكان؛ وفي مثل هذا المناخ الذي يتسم بالصعوبات الاقتصادية وارتفاع معدلات الجريمة، يُحمّل المهاجرون المسؤولية عن معاناة الآخرين. وقد ندد الرئيس ثابو إمبيكي وحكومته بهذه الاعتداءات علناً، واتخذ بعض الإجراءات للمساعدة في إعادة الأمن، والتحقيق مع الأشخاص المشتبه في تورطهم فيها. كما شكل الرئيس إمبيكي فريقاً للتحقيق في أسباب هذه الاعتداءات بعد أن ردد مسؤولون في الحكومة وفي حزب المؤتمر الوطني الإفريقي تصريحات تفيد أن ثمة «قوة ثالثة» كانت توجج أعمال العنف.

وسواء أكان ذلك صحيحاً أم لا، فقد حثت منظمة العفو الدولية الحكومة على إجراء تحقيق مستقل ونزيه حول أعمال العنف تحت إشراف قضائي؛ ولا بد لها أيضاً من إجراء تحقيق كامل بشأن أي أدلة على الإهمال من جانب المسؤولين المكلفين بتنفيذ القانون؛ كأن يكون المسؤولون قد تقاعسوا مثلاً عن التحقيق في معلومات قدمت لهم؛ أو غصوا الطرف عن حوادث العنف.

وفضلاً عن هذا، يجب على الحكومة النظر في العوامل المساهمة في وقوع هذه الحوادث، مثل ممارسات ومواقف المسؤولين التي تنطوي على التمييز ضد طالبي اللجوء، واللاجئين، والمهاجرين؛ كما ينبغي عليها التحقيق في الادعاءات التي تشير إلى وجود أنماط سائدة من التمييز من جانب مسؤولي وزارة الداخلية، وأجهزة الشرطة، والقضاء، الأمر الذي يمكن أن يقضي إلى حرمان طالبي اللجوء من إجراءات البت في طلبات لجوئهم؛ كما أنه يعرض الأفراد لخطر الاعتقال التعسفي أو الترحيل غير القانوني أو الإعادة القسرية لأوطانهم الأصلية حيث قد يواجهون المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان.

كما حثت منظمة العفو الدولية حكومة جنوب إفريقيا على اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لحماية الحقوق الإنسانية للنازحين بسبب العنف؛ ولا بد أن تتاح لجميع ضحايا هذا العنف سبل المساعدة الإنسانية والإنصاف القضائي والمساعدات الإرشادية، وإجراءات اللجوء الكاملة والمنصفة، ويجب ألا يُعاد أحد إلى وطنه إلا بمحض إرادته.



مواطنون موزمبيقيون ممن نزحوا عن ديارهم في جنوب إفريقيا في انتظار حافلة تعود بهم إلى وطنهم.



«علقوني كالذبيحة، رأساً على عقب، ويدي مغلولتان خلف ظهري، وكذلك قدمي، وصعقوني بالصدمات الكهربائية في كل أنحاء جسمي، وبخاصة رأسي... وفي حلمتي ثديي، وفي أعضائي التناسلية...»

أبو عمر يصف التعذيب الذي تجرعه بعد ترحيله الاستثنائي إلى مصر

أبو عمر، أحد ضحايا الترحيل القسري، يتحدث للصحفيين بعد أن أطلقت السلطات المصرية سراحه عام 2007.

إصرار على الإنكار: دور أوروبا في الترحيل الاستثنائي والاعتقال السري

وخلال الفترة بين عامي 2002 و2005، كانت أوروبا مقراً لبعض تلك «المواقع السوداء» التابعة لوكالة المخابرات المركزية. ولبت ضحايا هذه البرامج سنوات طويلة رهن الحبس الانفرادي في مواقع لم يكشف عنها، وهذه الأوضاع تشكل انتهاكاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تحرم التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة. ولا يقتصر الأمر على ذلك، بل إن السلطات الأمريكية اعترفت بأن وكالة المخابرات المركزية تخضع الأشخاص المعتقلين سراً لطائفة من أساليب «التحقيق المعزز»؛ وفي فبراير/شباط 2008، أكد مدير وكالة المخابرات المركزية أن ثلاثة معتقلين تعرضوا لأسلوب التعذيب المعروف باسم «الغمر بالماء» وهم رهن الاعتقال السري عامي 2002 و2003.

ومنظمة العفو الدولية تحث الدول الأوروبية على القيام بما يلي:

- التنديد بالترحيل الاستثنائي والاعتقال السري باعتبارهما غير مشروعين.
- إجراء تحقيق فعال ومستقل ومحايدين بشأن الادعاءات التي تفيد بتورط عملاء من هذه الدول في عمليات الترحيل الاستثنائي، أو الاعتقال السري، أو الاختفاء القسري.
- تقديم أي شخص يشبهه في وقوفه وراء انتهاكات لحقوق الإنسان تتعلق بالترحيل الاستثنائي والاعتقال السري والاختفاء القسري لساحة القضاء.
- مساءلة وكالات المخابرات المحلية والأجنبية عن أفعالها.
- منع الاعتقال السري والترحيل الاستثنائي عن طريق استحداث إجراءات من قبيل: عدم نقل أي أفراد لاحتجازهم في أي دولة أخرى، أو تسهيل هذا النقل، إلا إذا تم تحت إشراف قضائي، والحيلولة دون إعادة أي شخص رغم أنه إلى بلد قد يتعرض فيه للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.
- تقديم تعويضات لضحايا الترحيل الاستثنائي، والاعتقال السري، والاختفاء القسري.
- للحصول على مزيد من المعلومات، انظر «إصرار على الإنكار: دور أوروبا في الترحيل الاستثنائي والاعتقال السري» (EUR 01/003/2008).

اخطف أسامة مصطفى حسين نصر، الذي يُكنى بأبي عمر، بينما كان يسير في أحد شوارع ميلانو بإيطاليا في 17 فبراير/شباط 2003، ثم قام خاطفوه بتسليمه لعملاء أمريكيين، ونقل إلى قاعدة أفيانو الجوية في شمالي إيطاليا، ثم رُحل على متن طائرة مستأجرة لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية إلى العاصمة المصرية القاهرة عبر ألمانيا؛ واحتجز سراً في مصر لمدة 14 شهراً. وقال إنه ظل يتعرض للتعذيب نحو 12 ساعة يومياً طيل سبعة أشهر؛ وفي نهاية المطاف، أطلق سراحه في فبراير/شباط 2007.

وليس أبو عمر سوى واحد من بين الكثيرين من ضحايا برامج الترحيل الاستثنائي والاعتقال السري التي وضعتها الولايات المتحدة في إطار «الحرب على الإرهاب». وقد اعتقل الضحايا، ثم تم ترحيلهم إلى بلد آخر حيث وضعوا رهن الاعتقال سراً وخارج أي إطار قضائي، ثم نقلوا إلى بلد آخر. ونقل البعض من حجز الولايات المتحدة إلى بلدان يستخدم فيها التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة بصفة معتادة؛ وثمة آخرون نقلوا إلى مراكز الاعتقال الأمريكية الرسمية في خليج غوانتانامو أو أفغانستان. وأودع آخرون رهن الاعتقال السري فيما يسمى «المواقع السوداء» التي تديرها وكالة المخابرات المركزية الأمريكية. واحتجز هؤلاء الأشخاص جميعاً دون السماح لهم بالاتصال بذويهم أو محاميهم، وقاسوا جميعاً صنوفاً من التعذيب أو غيره من أشكال سوء المعاملة.

ورغم النفي الرسمي المتكرر، فلقد بات معلوماً منذ فترة طويلة أن للدول الأوروبية دوراً في عمليات الترحيل الاستثنائية والاعتقال السري، واتضح حجم هذا الدور شيئاً فشيئاً بفضل العديد من التحقيقات الدقيقة التي قامت بها جهات مختلفة، بما في ذلك منظمة العفو الدولية.

ويتراوح هذا الدور بين المشاركة الفعلية والتواطؤ الضمني؛ فقد اعتقل عملاء أوروبيون المشتبه فيهم، ثم سلموهم لعملاء أمريكيين دون أي إجراءات قضائية؛ ونقل ضحايا الترحيل الاستثنائي على متن طائرات تابعة لوكالة المخابرات المركزية، وهم معصوبو الأعين ومكبلون بالغلغل، إلى مواقع في مختلف أنحاء العالم للتحقيق معهم وتعذيبهم؛ واستخدمت هذه الطائرات مطارات أوروبية بدون أي قيود.

مناشادات عالمية

- لاوس: السجن بعد محاكمة جائرة
- فيتنام: إخراس أحد منتقدي الحكومة
- المكسيك: إهدار حقوق متهم من السكان الأصليين

- مسيرة المثلين لعام 2008 في لاتفيا
- يوم من أجل الأطفال النازحين من دارفور
- الحياة تحت شبح الجرافات



- سجل الصين في مجال حقوق الإنسان يلقي بظلاله القاتمة على مشهد الأولمبياد
- مستجدات



في هذا العدد

3-2

4

سجل الصين في مجال حقوق الإنسان يلقى بظلاله القاتمة على مشهد



نتجته أنظار العالم إلى بكين عشية انطلاق دورة الألعاب الأولمبية لعام 2008؛ وبينما توضع اللمسات النهائية على الاستعدادات الجارية لواحدة من أروع دورات الألعاب الأولمبية التي يجري تنظيمها حتى الآن، يتساءل المرء: أي إرث سوف يتبقى للصين من كل هذا؟ فقد مضت سبع سنوات منذ أن ظفرت بكين بشرف استضافة الأولمبياد، عندما أعلن أعضاء اللجنة التي قدمت عرض بكين لاستضافة الأولمبياد أن أوضاع حقوق الإنسان سوف تتحسن من خلال استضافة الأولمبياد، ولكن هذه الأوضاع تدهورت في مجالات عديدة بدلاً من أن تتحسن؛ فإلى جانب «تنظيف» بكين، لا يزال قمع الناشطين والصحفيين مستمراً، ليس بالرغم من استضافة الألعاب الأولمبية، بل بسببها.

وقد سارعت السلطات إلى تكميم أفواه منتقدي انتهاكات حقوق الإنسان في الصين؛ ففي مارس/ آذار الماضي، حُكم بالسجن خمس سنوات على يانغ تشونلين، الناشط المدافع عن حقوق ملكية الأرض بتهمة «التحريض على التخريب» بعد أن قاد حملة لتقديم العرائض تحت شعار «لا نريد الأولمبياد، بل نريد حقوق الإنسان». وحرمت السلطات أول الأمر من الاتصال بمحاميين بدعوى أن قضيتهم اشتملت على «أسرار للدولة»؛ كما ورد أنه تعرض للتعذيب على يد الشرطة، ولكنه حرم من أي فرصة لإثارة هذه الادعاءات أمام المحكمة. ولما حاول التحدث مع أسرته في قاعة المحكمة، ضرب عدة مرات بهراوات للضيق الكهربائي.

أما الناشط المدافع عن حقوق السكن بي غوجو، الذي يناهض الاستيلاء على العقارات وهدمها بهدف إقامة مشروعات البناء الجديدة الخاص بالأولمبياد، فهو يقضي الآن عقوبة السجن لمدة أربع سنوات بعد أن تقدم بطلب للحصول على تصريح بتنظيم مظاهرة للاحتجاج على الطرد القسري لسكان المنازل في بكين. وأدين في ديسمبر/ كانون الأول 2004 بتهمة «تعهد الشجار وإثارة الشغب»، وأفادت مصادر محلية أنه تعرض للتعذيب في السجن.

وتحرص السلطات الصينية على إظهار الصين كبلد مستقر وحديث؛ ومن ثم فقد صعدت شرطة بكين جهودها خلال الأشهر الأخيرة من أجل «تنظيف المدينة» استعداداً للأولمبياد، وتحدثت وسائل الإعلام الرسمية عن حملة رسمية تهدف إلى «استئصال الأنشطة غير القانونية التي تشوه وجه المدينة، وتؤثر على النظام الاجتماعي»؛ وقد استهدفت هذه الحملة المتسولين، والباعة غير المرخص لهم، وموزعي المنشورات، وغيرهم. وتشمل العقوبات التي يمكن توقيعها على هؤلاء الغرامة والحبس لمدة قد تبلغ أربع سنوات بدون محاكمة.

وشهد إقليم التبت والمناطق التبتية من الأقاليم المجاورة انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان منذ شهر مارس/ آذار، واعتقل المئات من الأشخاص؛ ورغم أن بعض المظاهرات الاحتجاج قد جنحت إلى العنف، فالظاهر أن الشرطة الصينية عمدت إلى الغلو في استخدام القوة لفض المظاهرات، واعتقلت المتظاهرين المسالمين، وانتهكت حقهم في حرية التعبير والتجمع. وهذه الاعتقالات تسلط الضوء على تقاعس السلطات الصينية عن معالجة المظالم الطويلة الأمد، بما في ذلك حرية الدين.

وقد اتخذت الصين مؤخراً خطوات تبعث على التفاؤل، مثل إصلاح نظام عقوبة الإعدام، وإتاحة هامش أوسع من الحرية للصحفيين الأجانب لممارسة عملهم الصحفي، ونقل الأنباء؛ ولكن طغت على هذه الخطوات إجراءات قمع الاحتجاج والمعارضة، و«تنظيف» بكين. ومع اقتراب موعد انطلاق الأولمبياد، وتزايد مشاعر الإثارة وترقب العروض الباهرة المتوقعة، يثور السؤال: كيف عسى الألعاب الأولمبية أن تخلف إرثاً إيجابياً مستديماً، بينما تُهدر حقوق الإنسان على هذا النحو السافر أثناء الاستعداد لها؟

الصورة الرئيسية: سباق حواجز الأسلاك الشائكة. الصور في عكس اتجاه عقارب الساعة من أعلى: أنشطة الحملات التي تقوم بها فروع العفو الدولية في نيبال وبريطانيا وفرنسا واليابان. أفراد الشرطة يشرفون على المرضى الذين يعالجون من إدمان المخدرات بمدينة كونمينغ، إقليم يونان؛ الشرطة تصادر أجهزة كمبيوتر من مقهى للإنترنت غير مرخص به في بكين؛ متظاهر يطالب بإلغاء عقوبة الإعدام في الصين؛ الشرطة تعتقل متظاهراً من طائفة فالون غونغ في ساحة تيانانمن، بكين.

© Amnesty International Belgium

لاوس

السجن بعد محاكمة جائرة

يقضي كل من ثاو موا (Thao Moua) وبا فوي خانغ (Pa Fue Khang)، وهما من طائفة همونغ العرقية في لاوس، حكمين بالسجن، الأول لمدة 12 عاماً والثاني لمدة 15 عاماً، بتهمة مساعدة صحفيين أوروبيين ومترجمهما.

وكان الصحفيان يجران تحقيقاً صحفياً بشأن أبناء طائفة همونغ المختبئين في الغابات اللاوية؛ فكتيراً ما يتعرض الهمونغ للاعتداءات على أيدي الجيش اللاوي، مما يضطرهم للرحيل من حين لآخر، ويعرضهم لخطر المجاعة والمرض. وقد اعتقلت السلطات ثاو موا وبا فوي خانغ وتشار يانغ في 4 يونيو/حزيران 2003 بينما كانوا يعملون مرشدين للمجموعة. وأثناء اعتقالهم على ذمة القضية، ورد أن المرشدين الثلاثة قد قيدت أقدامهم بالأغلال، وضربوا بالعصي وسلاسل الدرجات. مثل ثاو موا وبا فوي خانغ أمام المحكمة، مع الصحفيين والمترجم، في إقليم خينغ خوانغ في 30 يونيو/حزيران 2003. أما تشار يانغ فقد هرب من المعتقل، وحوكم غيابياً.

واستغرقت المحاكمة أقل من ثلاث ساعات؛ ولم يتم توكيل محامين للدفاع عن ثاو موا وبا فوي خانغ، وكانت نتيجة المحاكمة محددة سلفاً فيما يبدو. وصدرت أحكام بالسجن لمدد طويلة على جميع المدعى عليهم، ولكن أخلي سبيل الصحفيين والمترجم، وتم ترحيلهما في 9 يوليو/

مناشدات عالمية

فيتنام

إخراص أحد منتقدي الحكومة

يقضي ترونغ كوك هوي (Truong Quoc Huy) حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بسبب معتقداته السياسية السلمية؛ وكان قد اعتقل في أحد مقاهي الإنترنت في مدينة هو تشي منه في 18 أغسطس/ آب 2006 على أيدي أفراد من الشرطة يرتدون ثياباً مدنية.

وقد سبق أن اعتقل في منزله في أكتوبر/ تشرين الأول 2005، وهو وشقيقه وإحدى صديقاته، حيث تعدي عليهم 50 من أفراد الشرطة بالضرب والركل؛ وكانوا آنذاك يشاركون في نقاش في إحدى غرف الدردشة على الإنترنت تحت عنوان «صوت الشعب في فيتنام والخارج»؛ ووجهت إلى ترونغ كوك هوي وشقيقه ترون كوك توان وصديقتهم تهمة «القيام بأنشطة تهدف إلى الإطاحة بإدارة الشعب»، واحتجزوا لمدة تسعة أشهر، لم يسمح لهم خلالها بتوكيل محامين ولا بزيارات عائلية. وبعد إطلاق سراحهم، قال ترونغ كوك هوي إنه سوف يواصل انتقاده للحكومة، وأعرب عن تأييده لعريضة على شبكة الإنترنت تسمى «بلوك 8406»، وهي عريضة تدعو إلى التغيير السياسي السلمي واحترام حقوق الإنسان. ومن المحتمل أن تكون تصريحاته تلك هي التي أدت إلى اعتقاله مرة أخرى في 18 أغسطس/ آب 2006.

وحوكم ترونغ كوك هوي في 29 يناير/كانون



ثاو موا (اليمن) وبا فوي خانغ

تموز 2003. وتم ترحيل ثاو موا وبا فوي خانغ إلى سجن سامخي في منطقة فيتنياني حيث يتعرض المسجونون من طائفة همونغ لخطر التعذيب والحرمان من الرعاية الطبية وغير ذلك من أشكال سوء المعاملة. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن المحاكمة الجائرة التي تلقاها كانت ذات دوافع سياسية.

الرجاء كتابة مناشدة تطالب بإجراء محاكمة عاجلة وعادلة لكل من ثاو موا وبا فوي خانغ بحيث تكون متمشية مع المعايير الدولية؛ حث السلطات على التحقيق فيما ورد من ادعاءات عن تعرضهما للتعذيب في الحجز، وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى ساحة العدالة.

ترسل المناشدات إلى:

Bouasone Bouthavanh,
Prime Minister, Prime Minister's
Office, Rue Sisavat, Vientiane, Laos
Fax: + 856 212 13560
Salutation: Dear Prime Minister



الثاني 2008، ولم تكن عائلته قد تلقت أي معلومات عنه قبل ذلك، ولم تكن تعرف أين اعتقل. وبموجب المادة 88 من قانون العقوبات، وُجّهت إليه تهمة «بث دعاية مناهضة لجمهورية فيتنام الاشتراكية»، وحُكم عليه بالسجن ست سنوات، تليها ثلاث سنوات رهن الإقامة الجبرية في منزله. ومنظمة العفو الدولية تعتبره سجين رأي اعتقل بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وتكون الجمعيات أو الانتماء إليها.

الرجاء كتابة مناشدات تدعو إلى الإفراج عن ترونغ كوك هوي فوراً وبلا شروط، هو وسائر السجناء في فيتنام ممن أحيلوا إلى القضاء بسبب ممارستهم حقهم في حرية التعبير.

ترسل المناشدات إلى العنوان التالي:

Nguyen Tan Dung, Prime Minister,
Office of the Prime Minister, Hoang
Hoa Tham, Ha Noi, Viet Nam
Fax: + 844 823 1872
Salutation: Dear Prime Minister

مستجدات

لا يزالان مسجونين ظلماً في كمبوديا



سوك سام أويون (على اليسار) وبورن سامنانغ

اقترفوا جريمة قتل تشيا فيتشيا»، وهو الأمر الذي يقوض أي زعم بعدالة المحاكمة. وفي أعقاب المحاكمة التي جرت عام 2005، أدلى شاهد رئيسي على الجريمة - وهو الآن يعيش لاجئاً في بلد ثالث - بشهادة قال فيها إن بورن سامنانغ وسوك سام أويون لم يكونا في مكان الجريمة وقت ارتكابها. وبعد ذلك بعدة أيام، اعترف نفس رئيس الشرطة، الذي أدلى بالتصريحات المشار إليها آنفاً، بأنه كان يدرك وقت اعتقال هذين الرجلين أنهما «لا صلة لهما بالجريمة». ورفض شقيق المجني عليه قبول التعويض المالي الذي قضت به المحكمة، قائلاً إن هذين المتهمين «ليسا هما الجناة الحقيقيين». ولا يزال الرجلان يقضيان عقوبة السجن لمدة عشرين سنة في بنوم بنه. ومن المقرر أن تنظر المحكمة العليا دعوى استئناف ثانية. انظر المناشدة العالمية في عددي سبتمبر/أيلول 2006 ومايو/أيار 2007.

الحكومة البريطانية تعلن عن تحقيق علني في وفاة بهاء موسى

عن الحكومة. هذا، وقد دعت منظمة العفو الدولية إلى منح أي لجنة يتم تشكيلها للتحقيق في هذه القضية صلاحيات واسعة بالقدر الكافي الذي يسمح لها بالتحقيق في إجراءات التسلسل القيادي التي أدت إلى إخضاع المعتقلين لصنوف من المعاملة من قبيل تغطية الرأس، والحرمان من النوم، ووضع المعتقلين في أوضاع مجهدة. نتوجه بالشكر لجميع من شاركوا في الحملة من أجل قضية بهاء موسى. الرجاء التوقف عن إرسال المناشدة؛ سوف نصدر معلومات أخرى عما قريب حالما تتوفر لنا. انظر المناشدة العالمية في عدد يونيو/حزيران 2007 من النشرة الإخبارية.

أعلنت وزارة الدفاع البريطانية في 14 مايو/أيار 2008 عن إجراء تحقيق علني في قضية بهاء موسى الذي توفي في 15 سبتمبر/أيلول 2003 تحت وطأة التعذيب أثناء اعتقاله لدى القوات البريطانية في البصرة.





وقد أكدت السلطات البريطانية أن التحقيق سوف يجري بموجب قانون التحقيقات لسنة 2005، وهو من القوانين المثيرة للجدل؛ ومما يخلق منظمة العفو الدولية أن أي تحقيق يجري في ظل هذا القانون ربما لن يكون مستقلاً تماماً

غينيا الاستوائية - عفو رئاسي عن 14 من سجناء الرأي

كان 14 سجين رأي من بين نحو 35 سجيناً من المزمع الإفراج عنهم بموجب مرسوم عفو أصدره الرئيس تيودورو أوبيانغ في 5 يونيو/حزيران بمناسبة عيد ميلاده السادس والسنتين؛ وتلي نص مرسوم العفو في محطات الإذاعة والتلفزيون الوطني عشية عيد ميلاد الرئيس، أي مساء 4 يونيو/حزيران. ومن بين السجناء المشمولين بمرسوم العفو القس بينفينيدو سامبا موميسوري، وهو سجين رأي ظل رهن الاعتقال بدون تهمة ولا محاكمة منذ القبض عليه في أكتوبر/تشرين الأول 2003؛ وتعد هذه المرة الثانية التي يطلق فيها سراحه بموجب مرسوم رئاسي؛ فقد اعتقل عام 1998، وصدر ضده حكم بالإعدام، ثم خفف الحكم إلى السجن المؤبد في وقت لاحق، ثم أفرج عنه عام 2002. وأعرب نجل القس سامبا عن شكره لمنظمة العفو الدولية على «تضامنها وتعاونها» من أجل الإفراج عن والده. وكان من بين المشمولين بمرسوم العفو أيضاً فليبي أوندو أوبيانغ، وغيلرمو نغويما إيلا، وأحد عشر آخرين من أعضاء الحزب السياسي المحظور «القوة الديمقراطية الجمهورية»، ممن

اعتبرتهم منظمة العفو الدولية في عداد سجناء الرأي. وكان القضاء قد حكم على كل من هؤلاء بالسجن لمدة 20 عاماً في عام 2002 بتهمة الشروع في قلب نظام الحكم وقتل الرئيس. كما أفرج مؤخراً عن بريغيدا أسونغسوا إيلا، قرينة غيلرمو نغويما، بعد أن لبثت نحو خمسة أشهر رهن الاعتقال، بدون تهمة أو محاكمة، في ظروف قاسية. وقالت لمنظمة العفو الدولية «لقد بذلنا الكثير، الكثير، الكثير؛ ولا تسعني الكلمات للتعبير عن شكركي وامتناني لكم على ما فعلتموه على مر السنين». ومنظمة العفو الدولية ترحب بالإفراج عن سجناء الرأي المشار إليهم؛ غير أن ما لا يقل عن ستة آخرين لا يزالون رهن الاعتقال بدون تهمة ولا محاكمة منذ القبض عليهم في 13 مارس/آذار 2008؛ وورد أنهم تعرضوا للتعذيب في المعتقل. ومن المحتمل أن يكون بعضهم سجناء رأي لم يُعتقلوا لشيء سوى كونهم أعضاء سابقين في حزب سياسي محظور. وتدعو منظمة العفو الدولية لإطلاق سراحهم على الفور أو إحالتهم إلى القضاء على وجه السرعة بتهمة جنائية محددة بنص القانون.



لسان الأولمبياد

المكسيك

إهدار حقوق متهم من السكان الأصليين



إجراء محاكمات جائرة للمتهمين من السكان الأصليين، وتوقيع عقوبات مفرطة عليهم. وذهبت المحاكم العليا إلى أن الغرض من تعيين مترجم هو مساعدة القاضي وليس المتهم؛ كما قالت المحاكم إنه ليست هناك أدلة على أن السكان الأصليين الذين ينتمي إليهم ريكاردو أوكان يتمتعون بهوية ثقافية محددة، وهو ما عدته المحكمة شرطاً أساسياً لاعتبارهم سكاناً أصليين، مما يستوجب تعيين مترجمين لهم.

بعد انقضاء سبع سنوات من عقوبة السجن لمدة 22 سنة المفروضة على ريكاردو أوكان سيكا (of Ricardo Ucan Ceca)، تعد قضيته شاهداً خطيراً على التمييز الذي يكابده السكان الأصليون في المكسيك؛ فقد حكم عليه بالسجن بتهمة القتل العمد في يونيو/حزيران 2001، بعد محاكمة جائرة حرم خلالها من حقوقه الأساسية. وفي عام 2000، ادعى ريكاردو أوكان أنه أطلق النار على جاره برناردينو تشان إيك دفاعاً عن النفس، أثناء نزاع على ملكية قطعة من الأرض. غير أنه قال إنه لا يكاد يفهم أو يتحدث الإسبانية، ولا يستطيع القراءة ولا الكتابة. ورغم هذا، فلم تقر المحكمة حقه في الاستعانة بمترجم يحضر معه جلسات المحاكمة، الأمر الذي أحد من قدرته على فهم وقائع المحاكمة، وإيضاح الملابس التي اكتنفت وفاة جاره. وفضلاً عن هذا، فإن المحامي الذين عينته المحكمة في قضية ريكاردو أوكان لم يشارك في الإجراءات، أو يوقع على سجل أقواله، أو يؤيد دفعه بأنه فعل ما فعله دفاعاً عن النفس. كما أن القاضي لم يأخذ بعين الاعتبار غياب توقيع المحامي على أقوال ريكاردو أوكان التي تم تعديلها بصورة غير قانونية في النسخ التالية. وفشلت دعاوى الاستئناف اللاحقة، وكان مرد ذلك فيما يبدو إلى التمييز الذي كثيراً ما يؤيد إلى

الرجاء كتابة مناشدة لحاكم ولاية يوكاتان، للإعراب عن القلق من التمييز ضد ريكاردو أوكان سيكا، وانتهاك حقه في تلقي محاكمة عادلة في حضور مترجم ومحام كفاء للدفاع عنه. اطلب إعادة محاكمته وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. ترسل المناشدة إلى: Ivonne Aracelly Ortega Pacheco, Gobernadora del Estado de Yucatán, Palacio de Gobierno, Calle 61, Col. Centro, Mérida 97000, Estado de Yucatán, Mexico Fax: +52 999 930 3100, Ext. 10055 Email: ivonne.ortega@yucatan.gob.mx Salutation: Dear Governor

موجز الأخبار

مثالب خطيرة تشوب لجنة الحقيقة الكينية

تنطوي لجنة الحقيقة المقترحة في كينيا على آثار خطيرة بالنسبة لحقوق الإنسان في هذا البلد؛ ففي 4 مارس/ آذار 2008، اتفقت الأطراف المشاركة في عملية الوساطة الكينية على إنشاء لجنة للحقيقة والعدالة والمصالحة؛ وكانت هذه الوساطة قد بدأت بعد اندلاع أعمال العنف في أعقاب الانتخابات الرئاسية المتنازع عليها في ديسمبر/ كانون الأول 2007. وخلال الأسابيع المقبلة، من المزمع أن يناقش البرلمان الكيني مسودة القانون التأسيسي لهذه اللجنة المكلفة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال الفترة بين 12 ديسمبر/ كانون الأول 1963 و 28 فبراير/ شباط 2008.

وفي مايو/ أيار الماضي، أصدرت منظمة العفو الدولية تقريراً توجز فيه بواعث قلقها بشأن اللجنة المقترحة، ولاسيما احتمال استقادة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، مثل التعذيب والإخفاء القسري والإعدامات خارج نطاق القضاء، من قرارات العفو. ويدعو التقرير إلى إجراء تعديلات تكفل حماية حقوق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

انظر تقرير: كينيا: بواعث القلق بشأن قانون لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة (AFR 32/009/2008).

نجاح مظاهرات السكان الأصليين يؤدي إلى تنازلات

في يونيو/ حزيران 2008، أعلنت شركة «أبيتيبي بووتر»، وهي واحدة من كبرى شركات الحراجه في العالم، عن تخفيض مفاجئ في أنشطة قطع الأشجار التي تقوم بها في منطقة غراسي ناروز بمدينة أونتاريو الكندية. وكان السكان الأصليون قد أقاموا حصاراً على المنطقة احتجاجاً على عمليات قطع الأشجار الواسعة النطاق في مناطقهم التقليدية التي لا تزال تستخدم في الصيد وغيره من أسباب كسب العيش، والأنشطة الثقافية. وفي مايو/ أيار 2008، بدأت سلطات أونتاريو المفاوضات الرسمية مع المجتمع المحلي على أمل أن تمنح أهالي غراسي ناروز قدراً من التحكم في إدارة منطقة الغابات مثار النزاع.

يُذكر أن مصنع شركة أبيتيبي بووتر هو المسؤول عن إنتاج نحو نصف كمية الخشب المستمد من أشجار منطقة غراسي ناروز. وفي وقت سابق من هذا العام، أعلنت شركة بوز إننتاج الورق أنها سوف تتوقف عن شراء ألياف الخشب التي أنتجها مصنع شركة أبيتيبي بووتر من منطقة غراسي ناروز بدون موافقة سكانها.

وما برحت منظمة العفو الدولية تحت السلطات الكندية على تنفيذ الضمانات المؤقتة الفعالة التي تمنح جميع عمليات قطع الأشجار الواسعة النطاق في منطقة غراسي ناروز إلى حين انتهاء المفاوضات وظهور نتائجها.

ميثاق «آسيان» وحقوق الإنسان - فرصة سانحة أم محاولة للتجمل؟

وقع زعماء دول جنوب شرقي آسيا، المعروفة اختصاراً باسم «آسيان»، في نوفمبر/ تشرين الثاني 2007 على «ميثاق آسيان»؛ ويتضمن هذا الميثاق، الذي جاء بفضل حملة دؤوبة لمنظمات المجتمع المدني في المنطقة، العديد من الالتزامات القوية، رغم عمومها، باحترام وحماية حقوق الإنسان.

وينص الميثاق على إنشاء «هيئة لحقوق الإنسان»، ويشمل التزاماً من جانب الدول الأعضاء بـ«احترام الحريات الأساسية، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتعزيز العدالة الاجتماعية». وسوف يصبح الميثاق ملزماً قانوناً عندما تصدق عليه جميع الدول العشر الأعضاء في الرابطة؛ وحتى الآن صدقت عليه ست دول.

وجدير بالذكر أن العديد من دول آسيان لديها سجل سيء في مجال حقوق الإنسان، ولعل ميانمار أبرز مثال على ذلك؛ ولكن إذا ما نفذ الميثاق تنفيذاً كاملاً و متمشياً مع المعايير الدولية، فسوف يكون هو وغيره من مواثيق حقوق الإنسان التي تبنتها رابطة آسيان خلال السنوات الأخيرة مؤذناً ببدء حقبة جديدة لحقوق الإنسان في المنطقة.



Amnesty International
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/ar
البريد الإلكتروني: newsletter@amnesty.org
الاشتراكات: ppmsteam@amnesty.org

تحرك من أجل المساواة! مسيرة المثليين لعام 2008 في لاتفيا



«سوف نعود مرة أخرى لنكافح من أجل حقوق المثليين والمثليات والمخنثين في لاتفيا».

مندوب منظمة العفو الدولية أندرز دالبك.

شاركت فروع العفو الدولية من شتى أنحاء العالم في مسيرة المثليين بالعاصمة اللاتفية ريغا في 31 مايو/ أيار 2008؛ ووفد ممثلو هذه الفروع إلى ريغا للإعراب عن تضامنهم مع النشطاء المدافعين عن حقوق ذوي الميول الجنسية المثلية والثنائية والمخنثين؛ وشارك ما يتراوح بين 300 و 400 شخص في المسيرة التي نظمتها منظمة «موزايكا» المدافعة عن حقوق هذه الفئات.

وقد أُلغيت مسيرات المثليين المعروفة باسم «برايد» (أي «الفخر») في بعض السنوات السابقة بسبب اعتداءات المتظاهرين المناهضين لها، وعدم توفر الحماية الكاملة من جانب الشرطة، والمخاوف على سلامة المشاركين فيها. وفي ظل حماية الشرطة والتأييد الدولي، ورغم أنوف المتظاهرين المناهضين للمثليين، مضت مسيرة المثليين لعام 2008 قدماً فكانت بمثابة تأكيد ينبض بالحيوية والنشاط على حقوق ذوي الميول الجنسية المثلية.

الصور في عكس اتجاه عقارب الساعة من اليمين: ناشطة من العفو الدولية تشارك في مسيرة المثليين؛ منظمة «موزايكا» تقود مسيرة المثليين في 31 مايو/ أيار 2008؛ متظاهرون مناهضون للمثليين؛ مندوب العفو الدولية من مختلف أنحاء العالم في مستهل المسيرة؛ متظاهرون يرددون هتافات مهينة للمثليين.

يوم من أجل الأطفال النازحين من دارفور



«كم عدد الموتى ومن سوف يعول عائلاتهم؟ انظر إلى المخيمات - لا أمن ولا مدارس ثانوية؛ هذا الجيل سوف يكون جيل الغضب، من البنين والبنات».

ناشط سياسي من دارفور

يبلغ عدد المنكوبين بالصراع الدائر في إقليم دارفور أربعة ملايين، من بينهم 1.8 مليون طفل، نزح نحو مليون منهم عن ديارهم؛ ولا تزال الفتيات اللاتي يعشن في المخيمات عرضة للاعتداءات بوجه خاص إذا ما تجاسرن على الخروج بحثاً عن الحطب أو للتوجه إلى السوق.

وقد شاركت فروع وهيئات عضوية العفو الدولية من 23 بلداً في اليوم العالمي من أجل دارفور في 13 إبريل/ نيسان 2008، بهدف المطالبة بتوفير حماية فعالة للأطفال في دارفور عن طريق قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي.

الصور في عكس اتجاه عقارب الساعة من أعلى: لاعبو كرة القدم يعرضون القمصان الصفية التي أعدت في إطار حملة اليوم العالمي من أجل دارفور أثناء مسابقة لكرة القدم نظمها فرع العفو الدولية في مالي؛ الأطفال يشاركون في فعاليات اليوم العالمي من أجل دارفور التي نظمها الفرع السويسري للعفو الدولية؛ مظاهرة احتجاج نظمها الفرع البريطاني للعفو الدولية خارج السفارة السودانية في بريطانيا.

الحياة تحت شبح الجرافات

المخاطرة ببناء منزل، ثم يتم هدمه؛ وأنا الآن مريضة، ولكن ليس بمقدوري أن أستقي أبنائي بالقرب مني؛ لقد حاولت بناء بيت صغير لثنتين من أصغر أبنائي، كيلا يضطروا للرحيل عند زواجهما؛ بيت صغير فيه غرفتان لكل منهما؛ ولكن ما كدنا نفرغ من بنائه، في مايو/ أيار 2007، حتى جاء الأمر بهدمه».

وفي 17 إبريل/ نيسان 2008، رفضت المحكمة العليا الإسرائيلية دعوى من أهالي القرية تطالب بإلغاء أوامر الهدم؛ وقال الجيش الإسرائيلي للمحكمة إنه ليست لديه خطط فورية لهدم المباني في وسط القرية. ولكن يتعين على أهالي قرية العقبة الآن النظر في أهمية الاحتفاظ بالمباني العامة في القرية، إذا ما دمرت منازلهم الحالية، ولم يسمح لأبنائهم ببناء منازل في المستقبل.

ومن هؤلاء أيضاً محمد صالح طالب، البالغ من العمر 70 عاماً، الذي غالب دموعه وهو يتذكر اليوم الأليم الذي هدم فيه الجيش الإسرائيلي منزله عام 2003؛ وروى ما حدث قائلاً «جاء الجنود الإسرائيليون بالدبابات والجرافات، وأخرجونا من المنزل - كل الأسرة: أنا وزوجتي وأطفالي وأحفادي. ثم دمروا المنزل، وخربوا خزان المياه؛ ومنذ ذلك الحين أعيش في مغارة قريبة، واضطر بعض أبنائي للرحيل إلى قرية أخرى؛ ولكن أرضنا هنا، ولذا فسوف نبنى بيتنا من جديد».

ومنذ احتلال إسرائيل للضفة الغربية عام 1967، هدم الجيش الإسرائيلي الآلاف من المنازل الفلسطينية؛ وتقع قرية العقبة في منطقة يُحرم سكانها الفلسطينيون من حقهم في البناء في أراضيهم وتطويرها، في الوقت الذي تواصل فيه إسرائيل توسيع مستوطناتها في المنطقة منتهكة بذلك القانون الدولي.



شبح الهدم يهدد مقر منظمة أهلية للمرأة الفلسطينية وروضة أطفال بالضفة الغربية المحتلة.

يعيش أهالي قرية العقبة، وهي قرية فلسطينية صغيرة بالضفة الغربية المحتلة، منذ أمد طويل تحت وطأة الخوف المستمر من أن يقدم الجيش الإسرائيلي على هدم منازلهم.

فمنذ أواخر التسعينيات، أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر بهدم 35 من منازل ومباني القرية البالغ مجموعها 45، بما في ذلك روضة الأطفال، والعبادة، والمسجد؛ وأرغم المئات من الأهالي على الرحيل عن ديارهم بدعوى أنهم غير مسموح لهم ببناء منازل على أرضهم.

ومن بين هؤلاء شبيخة صبيح، وهي أرملة وأم لعشرة أبناء، قالت لمنظمة العفو الدولية «لقد أجبر جميع أبنائي على الرحيل عن العقبة لا يستطيعون